الاستشهاد بلغة النبي صلى الله عليه وسلم في ضوء قرار مجمع اللغة العربية – دراسة نقدية

*محمد سعيد الحويطي**

ملخص

درس هذا البحث قضية الاستشهاد بلغة النبي – صلى الله عليه وسلم –في ضوء قرار مجمع اللغة العربية في القاهرة، وتناول نقد هذا القرار إجمالا، ثم تفصيلا لكل فقرة فيه، وأثبت بالأدلة أن هذا القرار غير جامع لكل ما قاله النبي – صلى الله عليه وسلم – بلفظه، وغير مانع من دخول ما ليس له – صلى الله عليه وسلم –فيه، وبناءً على ذلك، اجتهد الباحث في وضع ضوابط تتلافى ثغرات هذا القرار، ووضعَ ستة ضوابط تسعى لتحقيق ذلك، وطبقها على مرويات عبدالله بن عمر بن الخطاب – رضي الله عنهما –، وخرج البحث بـ (5) نصوص انطبقت عليها هذه الضوابط من قرابة (3000) رواية له.

الكلمات الدالة: لغة النبي، الاحتجاج بالحديث النبوي، أصول النحو.

المقدمة

يتناول هذا البحث قضية الاستشهاد بلغة النبي – صلى الله عليه وسلم – في ضوء قرار مجمع اللغة العربية في القاهرة.

أهمية البحث

1– سعيه في تصحيح التصور الخاطئ عند بعض الباحثين تجاه (قرار الاحتجاج بالحديث الشريف) الذي ظُن بموجبه أن الأحاديث التي تنطبق عليها ضوابطه تمثل فصاحة النبي – صلى الله عليه وسلم –أو خصائص لغته.

2– سعيه في توضيح سلبيات هذا القرار.

3– سعيه في وضع ضوابط بديلة تتجاوز هذه السلبيات، مع نموذج تطبيقي عليها.

4– يحسب الباحث أن هذا البحث هو الخطوة الأولى في طريق الوصول إلى خصائص لغة النبي – صلى الله عليه وسلم –؛ لأنه لا يمكن الوصول إلى هذه الخصائص إلا بعد جمع كم كبير من هذه الأحاديث ودراستها.

أسباب اختيار البحث

1– وجود تصور خاطئ تجاه (قرار الاحتجاج بالحديث الشريف) الصادر عن مجمع اللغة العربية، الذي ظُن بموجبه أنه يمكن – من خلال الأحاديث التي حددها القرار – تمييز خصائص فصاحة النبي – صلى الله عليه وسلم –، أو خصائص لغته.

2– وجود سلبيات في هذا القرار.

3– عدم وقوف الباحث على ضوابط بديلة تتجاوز هذه السلبيات.

منهج البحث

قام الباحث بنقد قرار مجمع اللغة العربية، وبيّن ما فيه من سلبيات، ودعم كل ما ذهب إليه بالأدلة، ثم وضع الباحث ضوابط جديدة تتجاوز هذه السلبيات، وطبقها على مرويات عبدالله بن عمر رضي الله عنه.

الدراسات السابقة

إن المطلع على الدراسات اللغوية المعاصرة في الحديث النبوي لايلحظ تصريحًا بأن المقصود منها هو دراسة لغة النبي – صلى الله عليه وسلم –، بل دراسة (الحديث النبوي) عمومًا، ثم الإيحاء بأن الحديث النبوي يمثل فصاحته، أو خصائص لغته – صلى الله عليه وسلم –، وهذا هو حال معظم الدراسات اللغوية المبنية على قرار مجمع اللغة العربية، وهذا الأمر

* كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة الملك عبد العزيز، المملكة العربية السعودية. تاريخ استلام البحث 2013/3/5، وتاريخ قبوله 2013/12/31.

© 2014 عمادة البحث العلمي/ الجامعة الأردنية. جميع الحقوق محفوظة.

مُشكل؛ لأن الأصل في قضية الاستشهاد بالحديث النبوي، هو الاستشهاد بلغته – صلى الله عليه وسلم –، لا بعموم الحديث النبوي، فهذا الأخير يحتوي على أحاديث نبوية مروية بلغة الصحابة – رضي الله عنهم–، الذين ربما عبَّروا بلغتهم عما شاهدوه، أو سمعوه من النبي– صلى الله عليه وسلم –، ومع ذلك فهو يعد صالحًا للاستشهاد به؛ لأنهم فصحاء يحتج بلغتهم أيضًا، ويرى الباحث أنه يفترض الفصل بين اللغتين، وعدم إسقاط لغاتهم على لغة النبي – صلى الله عليه وسلم –؛لأنه لا يصح نسبة أسلوب ما إليه – صلى الله عليه وسلم –من غير بينة تثبت أن هذا الحديث مروي بلفظه صلى الله عليه وسلم.

اعترض بعض علماء اللغة – كابن الضائع وأبي حيان – على الاستشهاد بالحديث النبوي في إثبات قاعدة لغوية بحجج، منها: أن الحديث النبوي روي بالمعنى، وأن بعض رواته كانوا أعاجم مما يقدح في سلامة اللفظ من التغيير[1]، ومعهم حق في هذا الاعتراض لأنهم حصروا قضية الاستشهاد في الحديث النبوي على لغته – صلى الله عليه وسلم –فقط، لكنهم بهذا ضيقوا واسعًا لمن أراد الاستشهاد بعموم الحديث النبوي الذي رُويَ بعضه بلغة الصحابة – رضي الله عنهم–، كما أنه لا ينبغي أن يغيب عن ذهننا الجهد الكبير الذي بذله علماء الحديث في تحقيق الحديث النبوي الشريف، إذ اتبعوا منهجية علمية دقيقة، سبروا بها سنده ومتنه سبرًا دقيقًا بمنهج عز نظيره في العلوم الإنسانية، حتى تمكنوا من التفريق بين الحديث المقبول وغير المقبول، مع العِلْم بأن شرط الرواية بلفظه – صلى الله عليه وسلم –ليس منها، وقد حاول مجمع اللغة العربية معالجة هذه القضية، وأصدر (قرار الاحتجاج بالحديث الشريف)، الذي يعد محاولة جادة من أعضائه لرسم طريق تعين الباحثين المعاصرين في دراساتهم اللغوية المتعلقة بالحديث النبوي الشريف، ونصه:

"اختلف علماء العربية في الاحتجاج بالأحاديث النبوية، لجواز روايتها بالمعنى، ولكثرة الأعاجم في رواتها، وقد رأى المجمع الاحتجاج ببعضها في أحوال خاصة مبينة فيما يأتي:

1– لا يحتج في العربية بحديث لا يوجد في الكتب المدونة في الصدر الأول، كالكتب الستة فما قبلها.

2– يحتج بالحديث المدون في هذه الكتب الآنفة الذكر على الأوجه الآتية: (أ) الأحاديث المتواترة المشهورة. (ب) الأحاديث التي تستعمل ألفاظها في العبادات. (ج) الأحاديث التي تعد من جوامع الكلم. (د) كتب النبي صلى الله عليه وسلم. (هـ) الأحاديث المروية لبيان أنه كان صلى الله عليه وسلم يخاطب كل قوم بلغتهم. (و) الأحاديث التي دوّنها من نشأ بين العرب الفصحاء. (ز) الأحاديث التي عرف من حال رواتها أنهم لا يجيزون رواية الحديث بالمعنى مثل القاسم بن محمد ورجاء بن حيوة وابن سيرين. (ح) الأحاديث المروية من طرق متعددة وألفاظها واحدة"[2].

يرى الباحث أن هذا القرار غير جامع ولا مانع، ويلحظ عليه أمور، فتم تقسيمها إلى قسمين، الأول: في ملحوظات عامة لمجمل القرار، وما فيه من ثغرات أُدخلت في دائرة الاستشهاد بلغته ما ليس من لفظه، وأُخرجت منه بعضًا مما هو من لفظه، والقسم الثاني هو للملحوظات الخاصة المتعلقة بنقد كل فقرة فيه على نحو مستقل، وبعد ذلك اجتهد الباحث في وضع ضوابط جديدة تتجاوز هذه الملحوظات، وطبقها على مرويات عبدالله بن عمر بن الخطاب.

أولا: الملحوظات العامة

أ– حصْر الاحتجاج في الذي ورد في الكتب التي دونت في الصدر الأول، كالكتب الستة فما قبلها، وأصحاب الكتب الستة هم: البخاري (ت256هـ)، ومسلم (ت261هـ)، وابن ماجه (ت273هـ)، وأبي داود (ت275هـ)، والترمذي (ت279هـ)، والنسائي (ت300هـ)، وبهذا القيد أُهدر كم كبير من الأحاديث الصحيحة[3] الصالحة للاحتجاج بها في العربية، إذ أُلِّفت كتب كثيرة بعد هذه الزمن سعى فيها أصحابها إلى جمع الأحاديث الصحيحة، مثل: صحيح ابن خزيمة (ت311هـ)، والمستدرك على الصحيحين للحاكم النيسابوري (ت405هـ)، وغيرهما.

ب– لم تفرق القيود بين ما يميز المروي على لسان النبي – صلى الله عليه وسلم –(أي: الحديث القولي) وبين الذي روي على لسان غيره(وهو الحديث المروي بالمعنى)، ولا بين الأحاديث الفعلية والوصفية والتقريرية له، ولا الأحاديث الموقوفة أو المقطوعة، التي من صورها: (نهانا رسول الله عن كذا وكذا، أو كان رسول الله...)، فجُعِلتْ هذه الأنواع في قالب واحد، والفرق معلوم بينها، فالأول بلفظ النبي والبقية بلغة الصحابي الذي رواه بالمعنى، والغرض من الاستشهاد من الحديث النبوي في المقام الأول هو لفظ النبي – صلى الله عليه وسلم –، الذي ذهب العلماء إلى أن لغته تأتي في المرتبة الثانية من الفصاحة بعد القرآن الكريم، لا الصحابة الذين يأتون في المرتبة الثالثة في الفصاحة، كبقية الأعراب الفصحاء من الشعراء والخطباء.

ج– خلت القيود تمامًا مما يُميّز الأحاديث الثابتة للنبي – صلى الله عليه وسلم –عن غير الثابتة له، كما أن قيد (التي دونت في الصدر الأول) قيد غير مانع من إدخال أحاديث ليست ثابتة عن النبي – صلى الله عليه وسلم –دُونت في تلك الفترة، فمثلا نجد في كتاب "الجامع" لمعمر بن راشد (154هـ) حديثًا ضعيفًا؛ لأن إسناده مرسل، ونصه: "عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ

[ت136هـ]، أَنّ النَّبِيَّ – صلى الله عليه وسلم –كَانَ يَقُولُ: (اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الشِّقَاقِ، وَالنِّفَاقِ، وَمِنْ سَيِّئِ الأَخْلاقِ)"[4]، فهذا لا يصح الاستشهاد به ولا بمثله على أنه من لغة النبي – صلى الله عليه وسلم –؛ لأنه لم يثبت له. فإن كانت الأمة تلقت الصحيحين بالقبول، وأجمعوا على صحة[5] ما فيهما، فإن سائر كتب السنن لا تخلو من وجود أحاديث ضعيفة في ثناياها. وقد ألف علماء الحديث في ذلك كتبًا، منها: سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة للألباني[6]، وفيه أشار إلى الأحاديث الضعيفة في سنن أبي داود، وابن ماجة، والترمذي، والنسائي، وغيرها، وليس هذا فحسب، بل ربما يَرِد الحديث في كتاب مؤلف قبل الكتب الستة، وفي متنه شذوذ قادح في صحته بالرغم من صحة سنده، ومنه ما ورد في كتاب "الجامع" السالف الذكر، وكذلك ما ورد في صحيفة همام بن منبه (ت132هـ) بسند متصل ورجاله ثقات على شرط الشيخين، لكنّ متنه ضعيف لشذوذ فيه، والشذوذ في المتن يكون بمخالفة الثقة الفرد لما رواه من هو أحفظ منه وأضبط، أو لمن هم مثله في الحفظ والضبط[7]، وقد روى همام هذا الحديث مباشرة عن أبي هريرة ونصه: "قَالَ رَسُولُ اللَّهِ – صلى الله عليه وسلم –: (إِذَا نُودِيَ لِلصَّلاةِ صَلاةِ الصُّبْحِ، وَأَحَدُكُمْ جُنُبٌ فَلا يَصُومُ يَوْمَئِذٍ)"[8]، هذا الحديث مخالف لما هو معمول به عند الصحابة، فأنكروا عليه ذلك، وراجعوه في قوله بعد أن تثبتوا من عائشة وأم سلمة – رضي الله عنهما – اللتين قالتا: إن النبي – صلى الله عليه وسلم –يصبح جُنبًا من غير حُلم ثم يصوم، وأخرج هذه القصة الإمام مسلم في صحيحه، وفيها أن أبا هريرة رجع في قوله، وقال إنه سمعه من الفضل بن عباس ولم يسمعه من النبي – صلى الله عليه وسلم –[9]، وذكر عبدالرزاق الصنعاني (ت211هـ) أن أبا هريرة تلوّن وجهه عند مراجعته ثم قال: "هَكَذَا حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْعَبَّاسِ، وَهُوَ أَعْلَمُ. قَالَ الزُّهْرِيُّ [ت124هـ]: فَحَوَّلَ الْحَدِيثَ إِلَى غَيْرِهِ"[10]، وقال الطحاوي (ت321هـ): "كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَحْكِي مِثْلَ هَذَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَمَا يَسْمَعُهُ مِنْهُ، وَلَا يَذْكُرُ مَنْ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ، فَإِذَا وُقِفَ عَلَى ذَلِكَ، قَالَ: حَدَّثَنِي بِهِ فُلَانٌ"[11]. ونقل صاحب كتاب طرح التثريب في شرح التقريب قول العلماء في تأويل هذا الحديث في أنه منسوخ، وقول بعضهم بأنه مرجوح[12]، من غير إيراد دليل قاطع على التأويل، فلم يرد تصريح من النبي صلى الله عليه وسلم، ولا من الصحابة على النسخ، ولم يدل على النسخ تاريخٌ، وهذه الثلاثة هي العلامات التي اتفق عليها أهل الحديث لتمييز الناسخ من المنسوخ[13]. ويرى الباحث أن هذا من باب الوهم الذي وقع فيه بعض الصحابة[14]، وربما كان الوهم من أبي هريرة، أو الفضل بن عباس، وأيًا كان السبب في هذا، فإن الغلط والسهو وارد من جميع البشر، وهذا يستلزم التثبت من لفظ الحديث كما قاله صلى الله عليه وسلم. ومما سبق يمكن القول: إن خلو ضوابط الاحتجاج بالحديث النبوي من قيد الأحاديث الثابتة له – صلى الله عليه وسلم –يُدخل فيها الأحاديث الضعيفة أو الموضوعة، بما في ذلك الوجوه المذكورة في قرار المجمع (الفقرات من "أ" إلى "ح")، وسيأتي بيان كل واحدة منها مع أمثلته.

ثانيًا: الملحوظات الخاصة، وهي نقد للفقرات من (أ) إلى (ح) في قرار مجمع اللغة.

أ– ليست كل الأحاديث المتواترة والمشهورة مروية بلفظها عن النبي – صلى الله عليه وسلم –، إذْ يوجد متواتر لفظي ومتواتر معنوي وهناك المشترك بينهما، وعدد الأحاديث المحكوم عليه بالتواتر قليل جدًا عند مقارنته بعدد الأحاديث عمومًا[15]، وأكثر ما قيل بأنه متواتر فهو متواتر بالمعنى لا باللفظ، بل لصعوبة وجود التواتر اللفظي ذهب بعضهم إلى القول بعدم وجوده[16]، وذلك لأن نص الحديث الواحد ربما يتفق أكثر من صحابي في بعض لفظه ويختلف البقية في بعضه الآخر، كما أن بعض هذه الأحاديث المتواترة أو المشهورة ليست ثابتة بلفظها عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، فربما كان في أسانيدها وضاع للحديث أو كذاب أو ضعيف مما يقدح في صحة سند الحديث ولفظه حتى وإنْ كان معناه مقبولًا، ومن الأمثلة على ذلك حديث قتل المعتدي بعد تحذيره، رواه ثلاثة صحابة هم: أبو هريرة وقهيد الغفاري وأبو سعيد الخدري، ولم يتطابق لفظ الحديث بينهم مع أن القصة واحدة، وكذلك ليست كلها ثابتة عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم –بل بعضها ثبت له، فمما ثبت منها ما أخرجه النسائي لأبي هريرة، ونصه: "أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ قُهَيْدٍ الْغِفَارِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ – صلى الله عليه وسلم –فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ عُدِيَ عَلَى مَالِي؟ قَالَ: (فَانْشُدْ بِاللَّهِ)، قَالَ: فَإِنْ أَبَوْا عَلَيَّ؟ قَالَ: (فَانْشُدْ بِاللَّهِ)، قَالَ: فَإِنْ أَبَوْا عَلَيَّ؟ قَالَ: (فَانْشُدْ بِاللَّهِ)، قَالَ: فَإِنْ أَبَوْا عَلَيَّ؟ قَالَ: (فَقَاتِلْ، فَإِنْ قُتِلْتَ فَفِي الْجَنَّةِ، وَإِنْ قَتَلْتَ فَفِي النَّارِ)"[17]، وما أخرجه ابن أبي عاصم (ت287هـ) لقهيد الغفاري، ونصه: "حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، نا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُطَّلِبِ الْمَخْزُومِيُّ، عَنْ أَخِيهِ الْحَكَمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ قُهَيْدٍ الْغِفَارِيِّ، قَالَ: سَأَلَ سَائِلٌ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: إِنْ عَدَا عَلَيَّ عَادٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (ذَكِّرْهُ)، وَأَمَرَهُ بِتَذْكِيرِهِ ثَلاثَ مَرَّاتٍ، قَالَ: فَإِنْ أَبَى، قَالَ: (فَقَاتِلْهُ،

فَإِنْ قَتَلَكَ فَأَنْتَ فِي الْجَنَّةِ، وَإِنْ قَتَلْتَهُ فَإِنَّهُ فِي النَّارِ)"[18]، أما غير الثابت منها فهو حديث أبي سعيد الخدري الذي أخرجه: عبد بن حميد (ت249هـ)، ونصه: "ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْغَطَفَانِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ مَنْ لَقِيَنِي يُرِيدُ أَنْ يَأْخُذَ مَالِي؟ فَقَالَ: "نَاشِدْهُ اللَّهَ ثَلاثَ مَرَّاتٍ، فَإِنْ أَبَى فَقَاتِلْهُ، فَإِنْ قَتَلَكَ دَخَلْتَ الْجَنَّةَ، وَإِنْ قَتَلْتَهُ دَخَلَ النَّارَ"[19]، وعن عبد بن حميد رواه: ابن حبان[20](ت354هـ)، والبوصيري[21] (ت840هـ)، وابن حجر[22] (ت852هـ)، وفي جميع أسانيدهم محمد بن عمر الواقدي وهو ضعيف متهم بالوضع والكذب[23].

ب- ليست كل الأحاديث التي تستعمل ألفاظها في العبادات ثابتة عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، ومنها الدعاء الذي أخرجه أبو داود، ونصه: "(اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الشِّقَاقِ، وَالنِّفَاقِ، وَسُوءِ الْأَخْلَاقِ)"[24] حُكم عليه بالضعف[25].

ج- ليست كل الأحاديث التي عدت من جوامع الكلم ثابتة للنبي – صلى الله عليه وسلم –، بل بعضها موضوع أو ضعيف، وقد جمعها علماء اللغة وتمثلوا بها من غير تثبت، فمثلا نجد – عالم اللغة – ابن دريد الأزدي (ت321هـ) قد جمع أكثر من خمسين مثالا لـ(جوامع الكلم) في كتابه المجتنى، ووضعها في فصل خاص بها سماه "ما سمع من النبي – صلى الله عليه وسلم –ولم يسمع من غيره"[26]، منها: "لا يَنْتَطِحُ فيها عَنْزان"[27]، ذكره الواقدي (ت207هـ) في كتاب المغازي[28] وابن هشام (ت218هـ) في سيرته[29]، ومنها "سيدُ القومِ خادمهم"[30]، أخرجه ابن المبارك[31] (ت181هـ)، ومنها "البلاءُ موكلٌ بالمنطق"[32] أخرجه ابن أبي الدنيا[33] (ت281هـ)، و"حَمِيَ الْوَطِيسُ"[34]، والثلاثة الأولى موضوعة أو ضعيفة – كما هو مذكور في هامش كل واحدة منها – في حين ثبت الأخير منها للنبي – صلى الله عليه وسلم –، مع أنها جميعًا واردة في كُتب دونت في الصدر الأول، ومن هنا يتبين لنا أهمية ضابط (الأحاديث الثابتة له صلى الله عليه وسلم).

د- ليست كل الكتب التي نسبت إلى النبي – صلى الله عليه وسلم –ثابتة له، فمثلا: أورد ابن أبي شيبه (ت235هـ) في مصنفه كتابًا منسوبًا إلى النبي – صلى الله عليه وسلم – مرسولًا إلى عمير ذي مران، ونصه: "حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ مُجَالِدٍ، قَالَ: كَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ – صلى الله عليه وسلم –إِلَى جَدِّي، وَهَذَا كِتَابُهُ عِنْدَنَا: بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ، إِلَى عُمَيْرٍ ذِي مُرَّانٍ، وَإِلَى مَنْ أَسْلَمَ مِنْ هَمْدَانَ، سَلَامٌ عَلَيْكُمْ، فَإِنِّي أَحْمَدُ إِلَيْكُمُ اللَّهَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، أَمَّا بَعْدَ ذَلِكَ، فَإِنَّهُ بَلَغَنَا إِسْلَامُكُمْ..."[35]، وإسناد هذا الحديث ضعيف؛ لأن به موضع إرسال، وفيه مجالد بن سعيد الهمداني، وهو ضعيف الحديث[36].

هـ- ليست جميع الأحاديث التي يخاطب فيها – صلى الله عليه وسلم –كل قوم بلغتهم ثابتةً له، وحتى تلك التي ثبتت له فربما روى أحد الرواة الحديث بلغته، مما أدى إلى اختلاف لفظي عما قاله – صلى الله عليه وسلم –، ومن الأمثلة على الأول: الحديث الذي أورده ابن شبة النميري (ت262هـ) في تاريخه عن قصة وفد بني نهد مع النبي – صلى الله عليه وسلم –، ونصه: "حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بَكْرٍ الْبَغْدَادِيُّ يَوْمًا بِسُرَّ مَنْ رَأَى عَلَى بَابِ عُمَرَ بْنِ شَبَّةَ فِي شَعْبَانَ سَنَةَ إِحْدَى وَسِتِّينَ وَمِائَتَيْنِ، قال: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ خَالِدِ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ وَاقِدٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ رُوَيْمٍ، قال: قَدِمَتْ وُفُودُ الْعَرَبِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَامَ طِهْفَةُ بْنُ زُهَيْرٍ النَّهْدِيُّ، فقال: (يَا رَسُولَ اللَّهِ، جِئْنَاكَ مِنْ غَوْرَيْ تِهَامَةَ عَلَى أَكْوَارِ الْمَيْسِ، تَرْمِي بِنَا الْعِيسُ، نَسْتَعْضِدُ الْبَرِيرَ، وَنَسْتَحْلِبُ الصَّبِيرَ، وَنَسْتَحْلِبُ الْخَبِيرَ، وَنَسْتَخْبِلُ الرِّهَامَ، وَنَسْتَحِيلُ الْجَهَامَ، مِنْ أَرْضٍ غَائِلَةِ النِّطَاءِ، غَلِيظَةِ الْوِطَاءِ، قَدْ يَبِسَ الْمُدَّهَنُ، وَجَفَّ الْجِعْثَنُ، وَسَقَطَ الأُمْلُوجُ، وَمَاتَ الْعُسْلُوجُ، وَهَلَكَ الْهَدِيُّ، وَمَاتَ الْوَدِيُّ، بَرِئْنَا إِلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مِنَ الْوَثَنِ وَالْعَنَنِ وَمَا يُحْدِثُ الزَّمَنُ، لَنَا دَعْوَةُ السَّلامِ وَشَرِيعَةُ الإِسْلامِ مَا طَمَا الْبَحْرُ، وَقَامَ تِعَارٌ، لَنَا نَعَمٌ هَمَلٌ أَغْفَالٌ، مَا تَبِضُّ بِبِلالٍ، وَوَقِيرٌ كَثِيرُ الرَّسَلِ قَلِيلُ الرِّسْلِ، أَصَابَتْهَا سَنَةٌ حَمْرَاءُ مُؤْزِلَةٌ، لَيْسَ لَهَا فَهَلٌ وَلا عَلَلٌ)، فقال رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُ فِي مَحْضِهَا وَمَخْضِهَا وَمَذْقِهَا، وَاحْبِسْ مَرَاعِيَهَا فِي الدِّمَنِ، وَابْعَثْ رَاعِيَهَا فِي الدَّثْرِ، وَيَانِعِ الثَّمَرِ، وَافْجُرْ لَهُ الثَّمَدَ، وَبَارِكْ لَهُ فِي الْمَالِ وَالْوَلَدِ، مَنْ أَقَامَ الصَّلاةَ كَانَ مُؤْمِنًا، وَمَنْ أَدَّى الزَّكَاةَ، لَمْ يُكَلِّفْكَ عَامِلا، كَانَ مُحْسِنًا، وَمَنْ شَهِدَ أَنْ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ كَانَ مُسْلِمًا، لَكُمْ يَا بَنِي نَهْدٍ وَدَائِعُ الشِّرْكِ وَوَضَائِعُ الْمِلْكِ، لَمْ يَكُنْ لَكُمْ عَهْدُ وَلاءٍ مُؤَكَّدٍ، لا تَتَثَاقَلْ عَنِ الصَّلاةِ، وَلا تُلْطِطْ فِي الزَّكَاةِ، وَلا تُلْحِدْ فِي الْحَيَاةِ، مَنْ أَقَرَّ بِالإِسْلامِ فَلَهُ مَا فِي هَذَا الْكِتَابِ، وَمَنْ أَقَرَّ بِالْجِزْيَةِ فَعَلَيْهَا الرَّبْوَةُ، وَلَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ الْوَفَاءُ بِالْعَهْدِ وَالذِّمَّةِ). وَكَتَبَ مَعَ طِهْفَةَ بْنِ زُهَيْرٍ النَّهْدِيِّ: (مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ إِلَى بَنِي نَهْدِ بْنِ زَيْدٍ: السَّلامُ عَلَيْكُمْ، فِي الْوَظِيفَةِ الْفَرِيضَةُ، وَلَكُمُ الْعَارِضُ وَالْفَرِيسُ وَذُو الْعِنَانِ الرَّكُوبُ وَالْفَلُوُّ الصَّبِيسُ، وَلا يُؤْكَلُ كَلأُكُمْ، وَلا يُعْضَدُ طَلْحُكُمْ، وَلا يُقْطَعُ سَرْحُكُمْ، وَلا يُحْبَسُ دَرُّكُمْ مَا لَمْ تُضْمِرُوا الإِمَاقَ، وَتَأْكُلُوا الرِّيَاقَ)"[37]. إسناد هذا الحديث شديد الضعف؛ لأن به موضع إرسال، وفيه عمرو بن واقد القرشي، وهو ضعيف الحديث، ومنكر الحديث، وليس بشيء[38]. وأورد ابن

الجوزي (ت597هـ) هذا الحديث باختلاف في اللفظ والسند، وذكر أنه لا يصح، وأن في سنده مجهولين، وضعفاء، ومن عُرف بالكذب[39]، ومثل ذلك عند ابن الأعرابي (ت340هـ) في معجمه، وعند أبي نعيم (ت430هـ) في معرفة الصحابة[40]، ولم يثبت منها شيء للرسول صلى الله عليه وسلم.

ومن ذلك أيضًا الحديث الذي أورده أبو عبيد القاسم بن سلام (ت224هـ) ونُسب إلى النبي – صلى الله عليه وسلم – من غير سند، ونصه: "أَنا أَفْصَحُ العَرَبِ مَيْدَ أَنِّي مِنْ قُرَيْشٍ ونشَأْتُ في بني سعدِ بنِ بَكْر"[41]، و"ميد" لغة شامية في "بيد"، والحديث – بأي من هاتين اللغتين – لم يثبت له سند صحيح في كتب الحديث، أو غيرها، ولا أصل له[42]. كما أورد أبو عبيد القاسم بن سلام جزءًا من حديث في وصف الجنة، نُسب إلى النبي – صلى الله عليه وسلم –، وهو: "نَهْرَيْن جِلْواخَيْن"[43]، ذكر محقق الكتاب في هامشه أن هذا الحديث غير مذكور في كتب الصحاح، وتمامه مذكور عند ابن قتيبة (ت276هـ) من غير سند أيضًا، ونصه: "أخذَني جبرائيل وميكائيل فصَعِدا بي، فإذا بنهْرَيْن عظيمين جِلْواخَيْن قلت يا جبريل ما هذان النهران؟ قال سُقْيا أهل الدنيا"[44]، وجِلْوَاخ تعني واسع عريض، وجاء هذا الوصف في شعر لبني غطفان:

ألا ليت شعْرِي هل أَبيتَنّ ليـلةً
بأبْطَـحَ جِلْوَاخ بأَسْفَله نَخْلُ[45]

ومنازل غطفان في شرق المدينة إلى جبال طيء، وكذلك للعجاج بن شدقم الباهلي أيضًا:

وأنـــت يوم الحـلبة الجِـلْوَاخ
مبيـــن الغـرة كالشـــمراخ[46]

ومنازل باهلة قرب اليمامة. وحاول الباحث العثور على رواية صحيحة لهذا الحديث، إلا أنه لم يجد أيضًا.

ومن الأمثلة على النوع الثاني: حديثان ذكرهما الإمام مسلم وفيهما تغيير أبي هريرة للحديث، لروايته إياه بلغته، وهما: "... عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنّ النَّبِيَّ – صلى الله عليه وسلم –قَالَ: (اللَّهُمَّ إِنِّي أَتَّخِذُ عِنْدَكَ عَهْدًا لَنْ تُخْلِفَنِيهِ، فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ فَأَيُّ الْمُؤْمِنِينَ آذَيْتُهُ شَتَمْتُهُ لَعَنْتُهُ جَلَدْتُهُ، فَاجْعَلْهَا لَهُ صَلَاةً وَزَكَاةً، وَقُرْبَةً تُقَرِّبُهُ بِهَا إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ). حَدَّثَنَاه ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: (أَوْ جَلَدْتُهُ)، قَالَ أَبُو الزِّنَادِ: وَهِيَ لُغَةُ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَإِنَّمَا هِيَ جَلَدْتُهُ"، والحديث الآخر: "... عن أبي الزناد عن الأعرج عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ – صلى الله عليه وسلم –قَالَ: (إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ أَنْصِتْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ، فَقَدْ لَغِيتَ). قَالَ أَبُو الزِّنَادِ: هِيَ لُغَةُ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَإِنَّمَا هُوَ فَقَدْ لَغَوْتَ"[47]. فضلا عن كل ما سبق، يمكن الاكتفاء بالقول بأن الأصل في الاستشهاد بالحديث النبوي هو الاستشهاد بلغته – صلى الله عليه وسلم –، وليس الاستشهاد بلغات غيره من العرب الذين كان يحدثهم – صلى الله عليه وسلم –بلغاتهم تيسيرًا لهم.

و– ليست كل الأحاديث التي دونها من نشأ بين العرب الفصحاء ثابتة عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، فهذا الإمام الشافعي القرشي – الذي يُحتج بلغته – أوردَ حديثًا غير ثابت عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، وذُكر مرتين، مرة في كتابه الأم، ونصه: "أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنِ الْمُطَّلِبِ، أَنَّ النَّبِيَّ – صلى الله عليه وسلم –قَالَ: (مَا مِنْ سَاعَةٍ مِنْ لَيْلٍ وَلَا نَهَارٍ إِلَّا وَالسَّمَاءُ تُمْطِرُ فِيهَا يُصَرِّفُهُ اللَّهُ حَيْثُ يَشَاءُ)"[48]، والأخرى في مسنده: "أَخْبَرَنَا مَنْ لا أَتَّهِمُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرٍو، عَنِ الْمُطَّلِبِ بن حَنْطَبٍ: أَنَّ النَّبِيَّ – صلى الله عليه وسلم –قَالَ: (مَا مِنْ سَاعَةٍ مِنْ لَيْلٍ وَلا نَهَارٍ إلا وَالسَّمَاءُ يُمْطِرُ فِيهَا يَصْرِفُهُ اللَّهُ حَيْثُ يَشَاءُ)"، قال المحدِّث ماهر ياسين الفحل – في هامش الحديث السابق – إن إسناده ضعيف جدًا؛ لشدة ضعف إبراهيم شيخ الشافعي، ولأن الحديث غير متصل إلى النبي – صلى الله عليه وسلم –؛ فأصبح مرسلا، وذكر أنَّ ابن سعد ضعَّفَ (المطلب بن حنطب) لكثرة إرساله[49]. ونبه المحدّث إلى اختلاف التذكير والتأنيث بين الروايتين في الفعل (يمطر – تمطر)، لتذكير السماء وتأنيثها التي يجوز فيها الوجهان، وكذلك الفعل (يَصْرِفُهُ – يُصَرِّفُهُ) بالتضعيف ومن غير تضعيف. ولم يجد الباحث سندًا صحيحًا لهذا الحديث ولا شاهدًا له، بل وجد أن الشافعي ممن يرى جواز الرواية بالمعنى بضوابط[50]، فضلا عما سبق نجد أن الضابط الذي وضعه المجمع – أي: "(و) الأحاديث التي دونها من نشأ بين العرب الفصحاء" – مُشكل في ظاهره مع الفقرة الأولى من القرار، لأن أصحاب الكتب الستة لم يثبت أنهم جميعًا نشؤوا بين العرب الفصحاء، بل خارج جزيرة العرب، ولم يُمثل المجمَع لهذه الفئة كي يتضح المقصود بها.

ز– إن الأحاديث التي عرف من حال رواتها أنهم لا يجيزون الرواية بالمعنى غير محصورة، ولم يقف الباحث على من حصر هؤلاء الرواة في كل طبقة؛ حتى نجد حديثًا يتصف كل رواة سنده بهذه الصفة، وهذا أمر بالغ الصعوبة، وسبب هذه الصعوبة أننا نجد أحاديث لصحابة كانوا لا يجيزون الرواية بالمعنى أتى بعدهم من رواها عنهم بالمعنى، وربما كان في سند الحديث كذاب، أو وضاع، أو مُنكَر الحديث، كل هذا يفسد ثبوته بهذا اللفظ للنبي – صلى الله عليه وسلم –، ومن الأمثلة على ذلك ما أخرجه الإمام البخاري (ت256هـ) في تاريخه: "... حَدَّثَنَا أَيْفَعُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَادَ امْرَأَةً مِنْ خَثْعَمٍ، فَقَالَ لَهَا: (كَيْفَ

تَجِدِينَكِ؟)، قَالَتْ: لا أَظُنُّ إلا لَما بِي، قَالَ: (وَدِدْتُ أَنَّكِ لَمْ تُفَارِقِي الدُّنْيَا حَتَّى تَعُولِي يَتِيمًا، أَوْ تُجَهِّزِي غَازِيًا)" وفي سند هذا الحديث: أيفع، وهو منكر الحديث عن ابن عمر[51]، وابن عمر معروف عنه الرواية باللفظ كما سيأتي، ولم يقف الباحث على سند آخر لهذا الحديث ليس فيه(أيفع).

ح- ليست كل الأحاديث المروية من طرق متعددة وألفاظها واحدة ثابتة عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، إذ ربما يتعدد الأخذ من صحابي واحد كان يروي بالمعنى، فينتج عن ذلك طرق متعددة لحديث واحد مروي بالمعنى، وربما يتعدد الطريق من صحابيين ويتحد لفظ رسول الله – صلى الله عليه وسلم –عندهما، إلا أن في سند كل منهما علة قادحة في سلامته، وذلك بأن يكون في أحدهما من يوصف بالضعف وفي الآخر وضّاع، ومن ذلك الحديث الذي أخرجه أحمد بن حنبل (ت241هـ) من طريقين مختلفتين لصحابيين، مع اتفاق لفظ رسول الله – صلى الله عليه وسلم –عندهما، ونص السند الأول: "كَتَبَ إِلَيْنَا مُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ مُطَيْنٌ، يَذْكُرُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ حَكِيمٍ الأَوْدِيَّ حَدَّثَهُمْ، قثنا حِبَّانُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: لَمَّا قَتَلَ عَلِيٌّ أَصْحَابَ الأَلْوِيَةِ يَوْمَ أُحُدٍ، قَالَ جِبْرِيلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ هَذِهِ لَهِيَ الْمُوَاسَاةُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ – صلى الله عليه وسلم – : (إِنَّهُ مِنِّي، وَأَنَا مِنْهُ)، قَالَ جِبْرِيلُ: وَأَنَا مِنْكُمَا يَا رَسُولَ اللَّهِ"[52]، في سند هذا الحديث محمد بن عبيدالله بن أبى رافع، وهو: ضعيف الحديث، ومنكر الحديث، وليس حديثه بشيء[53]. ونص السند الثاني: "كَتَبَ إِلَيْنَا مُحَمَّدُ بن عَبْدِ اللَّهِ، يَذْكُرُ أَنَّ سُوَيْدَ بْنَ سَعِيدٍ حَدَّثَهُمْ، قثنا عَمْرُو بْنُ ثَابِتٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ وَفَرَّ النَّاسُ، فَقُلْتُ: مَا كَانَ النَّبِيُّ – صلى الله عليه وسلم – لِيَفِرَّ، فَحَمَلْتُ عَلَى الْقَوْمِ، فَإِذَا أَنَا بِرَسُولِ اللَّهِ، فَقَالَ جِبْرِيلُ: إِنَّ هَذِهِ لَهِيَ الْمُوَاسَاةُ، فَقَالَ النَّبِيُّ – صلى الله عليه وسلم –: (إِنَّهُ مِنِّي، وَأَنَا مِنْهُ)، فَقَالَ جِبْرِيلُ: وَأَنَا مِنْكُمَا"[54] وفي سند هذا الحديث عمرو بن ثابت بن هرمز، وهو: ضعيف الحديث، وكان رديء الرأي، شديد التشيع، وليس بثقة، ولا مأمون، وأُبِيَ أن يُحدَّث عنه[55].

يتبادر إلى الذهن – بعد كل ما سبق – سؤال مهم وهو: لماذا ارتضى مجمع اللغة هذه الضوابط التي اعتورها كل هذا الخلل الذي أدخل ما ليس من لفظه – صلى الله عليه وسلم – ضمن المقبول بالاحتجاج به؟ مع أن هذه الضوابط في الأصل وُضعت لاعتراض بعضهم على الاستشهاد بالحديث النبوي؛ لأنه مروي بالمعنى، وأن المنشود هو الاستشهاد بكلامه – صلى الله عليه وسلم –! يغلب على ظن الباحث، أن السبب في ذلك هو أن المجمع نظر إلى الحديث النبوي بالنظرة نفسها التي نُظر فيها إلى الشواهد الشعرية والنثرية التي دونت في الصدر الأول، ورأى المجمع أن هذه الضوابط ستوقفنا على شواهد لغوية أفضل حالا – من حيث التوثيق – من تلك التي يُستشهد بها في اللغة، التي لم تنقل لنا بسند متصل، التي ربما كانت منحولة، أو معدَّلة لتوافق المسألة المستشهد لها[56]، وربما لم تغب عن أعضاء المجمع مقولة السيوطي أن المروي بلفظه – صلى الله عليه وسلم –نادر جدًا، ولا يوجد إلا في الأحاديث القصار وبقلة أيضًا، لأن غالب الأحاديث مروي بالمعنى، وتداولتها الأعاجم والمولدون قبل تدوينها، فرووها على لسانهم، وأخَّروا وقدموا ونقصوا وزادوا فيها[57] – فآثر المجمع التسامح والتوسع من غير أن يتجاوز الحد الزمني الذي حدده، مثلما فُعِل مع الشواهد الشعرية. وأيًا كان السبب، فيمكن القول إن هذه الضوابط بوجه عام غير جامعة ولا مانعة؛ لأنها لم تحقق أهم شرط ليصح الاستشهاد بلغته – صلى الله عليه وسلم –، ألا وهو (الحديث الثابت لفظه للنبي – صلى الله عليه وسلم –) الذي من أجله نودي بالاستشهاد به. ربُما يرى بعضهم أن الحل هو الاستشهاد بالأحاديث الصحيحة[58]، لكن هذا الإطلاق مُشكِل؛ لأن أهل الاختصاص في علم نقد متون الحديث قالوا إن أغلب الأحاديث المروية في عهد الصحابة مروية بالمعنى[59]، فربما يرويه الصحابي عن رسول – صلى الله عليه وسلم –بالمعنى، أو بواسطة بينه وبين النبي – صلى الله عليه وسلم –، قائلا: "قال رسول الله ..." ثقة منه في الصحابي الذي نَقل له هذا الحديث عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم –الذي ربما رواه عنه بالمعنى؛ لذلك يرى الباحث ضرورة وضع ضوابط للوصول إلى الثابت لفظه للنبي – صلى الله عليه وسلم –، فيُستخرَج منها الشاهد اللغوي لدراسته على أنه من لغته وبلاغته، بدلا من الأخذ من عموم الحديث النبوي[60]، ونسبة ما ليس من لفظه له، وقد اجتهد الباحث في وضع ضوابط تجنبنا المزالق والثغرات التي أُشير لها سابقًا، وهي على النحو الآتي:

أولا: يجب أن يكون نوع الحديث: مرفوعًا[61] وقوليًا[62].

ثانيًا: يجب أن يكون هذا الحديث مرويًا عن صحابيين على الأقل، وتطابق لفظ الشاهد في روايتيهما؛ والسبب في جعلهما اثنين، هو إبعاد احتمال الرواية بالمعنى أو السهو إنْ كان الاستناد إلى شاهد في حديث مروي عن طريق صحابي واحد، حتى لو اتصف جميع رواة السند بالضبط، وليس هذا مبالغة في التحري، بل لأن أهل الاختصاص في نقد المتون قالوا: إن ضبط الراوي يُعرف بموافقة روايته لرواية الثقات المتقنين، فإن وافقتها في الغالب ولو من حيث المعنى أو

خالفتها قليلا ولم تؤثر في المعنى فيوصف هذا الراوي بأنه ضابط[63]، بمعنى أن من يوصف بالضبط لا يستلزم؛ كون الحديث الذي رواه مرويًا باللفظ تمامًا، كما أن الوهم والخطأ وارد من جميع البشر، ولم يسلم منها الصحابة أنفسهم[64]، فضلا عن رواية بعضهم للحديث بالمعنى[65]، وعليه يرى الباحث أنه كلما تعددت الطرق عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم –واتحد لفظ الشاهد فيها، كان ذلك أثبت في أن التغيير لم يمس قوله – صلى الله عليه وسلم –، فيقوم ذلك مقام شاهدي عدل يشهدان أنه قد قاله بهذا اللفظ.

ثالثًا: يجب أن يكون هذا الحديث صحيحًا لذاته أو حسنًا لذاته[66]؛ لأن الأحاديث التي تقل عن ذلك هي أحاديث غير ثابتة عن النبي – صلى الله عليه وسلم –في أصلها. ومع أن الحديث الحسن لذاته يتصف أحد رواته أو أكثر بأنه خفيف الضبط، والأصل أننا نبحث عن الثابت لفظه، فإن قلة الضبط هذه ليست دائمة منه، كما أن الضبط في الحديث الصحيح لذاته ليس دائمًا، والذي يجعلنا نطمئن من ضبط الراوي في الحديث الحسن لذاته هو وجود الشاهد لروايته من طريق صحابي آخر.

رابعًا: يجب ألا يتكرر اسم راوٍ في أكثر من سند لهذا الحديث ولشاهده؛ لاحتمال التباسه في رواية أحد الصحابيين برواية الصحابي الآخر، إلا في حال كان مرويًا عن ثلاثة صحابة فأكثر، ولم يُذكَر هذا الراوي في واحد على الأقل من هذه الأسانيد.

خامسًا: ألا يكون هذا الحديث خاصًا بواقعة واحدة وألفاظه مختلفة، حتى إن كان لكل لفظ شهوده وفق المعايير السابقة. فإن لم تكن هناك بينة تنص على أنها قيلت في واقعة واحدة فإننا لن نستطيع الجزم بأنها رويت بالمعنى أو باللفظ، بل يغلب على الظن أنها قيلت في أكثر من مناسبة لوجود شواهد لكل لفظ، فقد كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم –يُعلّم الصحابة ويعيد عليهم تعاليم دينهم في أكثر من مناسبة ليعلم من لا يعلم.

سادسًا: يجب أن ينص الصحابي على السماع صراحة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، أو يستعمل أي لفظ يؤدي معنى السماع، مثل ألفاظ الحوار (قال لي رسول الله، سألتُ رسول الله: ... فقال:، ...) وألفاظ المشاهدة (رأيتُ رسول الله يقول: ...، كنتُ مع رسول الله فقال: ...، ...)، وهذا النص على الاستماع أو ما ينوب عنه هو قيد مانع يقتضيه الاحتياط والتحرز؛لأن الألفاظ مثل (عن، وأنّ، ...) تدل على احتمال السماع وعدمه.

وتطبيقًا لهذا الضوابط، حرص الباحث على اختيار راو له روايات كثيرة، ثم بحث عن شواهد لرواياته في الكتب المطبوعة، ووقع الاختيار على عبدالله بن عمر بن الخطاب – رضي الله عنهما –؛ لأنه كان ممن يروي باللفظ، ويمنع غيره من الرواية بالمعنى، والأدلة على ذلك كثيرة، منها:

1– قال ابن حبان: "أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا عُتْبَةُ بن عَبْدِ اللَّهِ الْيَحْمَدِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوقَةَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، أَنَّهُ كَانَ يَقُصُّ بِمَكَّةَ وَعِنْدَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَفْوَانَ وَنَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ – صلى الله عليه وسلم –قَالَ عُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ – صلى الله عليه وسلم –قَالَ: "مَثَلُ الْمُنَافِقِ كَمَثَلِ الشَّاةِ بَيْنَ الْغَنَمَيْنِ، إِنْ مَالَتْ إِلَى هَذَا الْجَانِبِ نُطِحَتْ، وَإِنْ مَالَتْ إِلَى هَذَا الْجَانِبِ نُطِحَتْ "، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: لَيْسَ هَكَذَا، فَغَضِبَ عُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ، وَقَالَ: تَرُدُّ عَلَيَّ؟ قَالَ: إِنِّي لَمْ أُرِدَّ عَلَيْكَ، إلا أَنِّي شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ – صلى الله عليه وسلم – حِينَ قَالَ: فَقَالَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَفْوَانَ: فَكَيْفَ قَالَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ قَالَ: " بَيْنَ الرَّبِيضَيْنِ "، قَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، بَيْنَ الرَّبِيضَيْنِ، وَبَيْنَ الْغَنَمَيْنِ سَوَاءٌ، قَالَ: كَذَا سَمِعْتُ، كَذَا سَمِعْتُ، كَذَا سَمِعْتُ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ إذا سَمِعَ شَيْئًا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لَمْ يَعْدُهُ، وَلَمْ يَقْصُرْ دُونَهُ"[67].

2– قال الإمام مسلم: "حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ يَعْنِي سُلَيْمَانَ بْنَ حَيَّانَ الأَحْمَرَ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الأَشْجَعِيِّ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ – صلى الله عليه وسلم –قَالَ: (بُنِيَ الإِسْلاَمُ عَلَى خَمْسَةٍ، عَلَى أَنْ يُوَحَّدَ اللَّهُ، وَإِقَامِ الصَّلاَةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَصِيَامِ رَمَضَانَ، وَالْحَجِّ)، فَقَالَ رَجُلٌ: الْحَجِّ، وَصِيَامِ رَمَضَانَ؟ قَالَ: لا صِيَامِ رَمَضَانَ، وَالْحَجِّ، هَكَذَا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ"[68].

3– قال أبو جعفر محمد بن علي: "لم يكن أحد من أصحاب رسول الله – صلى الله عليه وسلم –إذا سمع من رسول الله – صلى الله عليه وسلم –حديثًا أحذر أن لا يزيد فيه، ولا ينقص منه، ولا ولا، من عبد الله بن عمر"[69] وقال أيضًا: "كان ابن عمر إذا سمع الحديث لم يزد ولم ينقص منه، ولم يجاوزه ولم يقصر عنه"[70].

ومع كل ما قيل عن حرص ابن عمر على تأدية الحديث بلفظه، يتبادر إلى الذهن أن نكتفي بالأحاديث التي رويت عنه إذا كانت بسند صحيح، لأن السند الصحيح يكون جميع رواته ضابطين حافظين للحديث، إلا أن الباحث لا يطمئن لسلامة اللفظ من التغيير، فقد يقع الصحابي في الوهم مع حرصه على نقل الحديث بلفظه، ومن ذلك ما وقع فيه ابن عمر نفسه، فجاء في صحيح مسلم: "حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ

هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: ذُكِرَ عِنْدَ عَائِشَةَ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ يَرْفَعُ إِلَى النَّبِيِّ – صلى الله عليه وسلم –: (إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ)، فَقَالَتْ: وَهِلَ، إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ – صلى الله عليه وسلم –: (إِنَّهُ لَيُعَذَّبُ بِخَطِيئَتِهِ أَوْ بِذَنْبِهِ، وَإِنَّ أَهْلَهُ لَيَبْكُونَ عَلَيْهِ الْآنَ). وَذَاكَ مِثْلُ قَوْلِهِ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ – صلى الله عليه وسلم –قَامَ عَلَى الْقَلِيبِ يَوْمَ بَدْرٍ، وَفِيهِ قَتْلَى بَدْرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ لَهُمْ مَا قَالَ: (إِنَّهُمْ لَيَسْمَعُونَ مَا أَقُولُ)، وَقَدْ وَهِلَ، إِنَّمَا قَالَ: (إِنَّهُمْ لَيَعْلَمُونَ أَنَّ مَا كُنْتُ أَقُولُ لَهُمْ حَقٌّ)، ثُمَّ قَرَأَتْ{إِنَّكَ لا تُسْمِعُ الْمَوْتَى}، {وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَنْ فِي الْقُبُورِ}، يَقُولُ: (حِينَ تَبَوَّءُوا مَقَاعِدَهُمْ مِنَ النَّارِ)"[71]، وهذا يدعم ما ذهب إليه الباحث من أهمية وجود صحابيين رويا الحديث بلفظه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

في البدء وقبل أن يضع الباحث الضابط السادس، قام بتطبيق الضوابط الخمسة الأولى على مجمل ما أسند إلى عبدالله بن عمر بن الخطاب، وبلغ ما أسند إليه من أحاديث قديمًا (2630)[72]، وحديثًا (2851)[73]، وبلغ عدد النصوص التي انطبقت عليها هذه الضوابط الخمسة (67) نصًا، ووجد الباحث أن هذه الضوابط تتجاوز في مجملها الثغرات المذكورة سابقًا في قرار مجمع اللغة العربية، إلا أن الباحث شك في أن هذه ضوابط ليست مانعة من دخول ما ليس من لفظه – صلى الله عليه وسلم –فيها، إذ مع كل هذا التحرز وكل هذه القيود يوجد احتمال تسرب حديث ليس من لفظه – صلى الله عليه وسلم –إلى هذه الأحاديث، وذلك لأن الصحابة – رضوان الله عليهم – كانوا يتناقلون حديث النبي – صلى الله عليه وسلم –، ويبلغ كل منهم الآخر به، من غير أن يبين بعضهم أنه من مسموعاتهم عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم –أو من صحابي آخر، وعليه لم يسمعه مباشرة من الرسول – صلى الله عليه وسلم –إلا بعضهم[74]، وذكر الباحث سابقًا مثالا على ذلك في رواية أبي هريرة للحديث عن الفضل بن عباس – رضي الله عنهما –من غير تصريح باسمه إلا بعد أن روجع فيه. ووجد الباحث أيضًا أحاديث رواها عبدالله بن عمر بن الخطاب لا يصرح فيها بسماعها عن غيره من الصحابة، بل بأنها عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم –من غير واسطة، ومنها على سبيل المثال حديث (إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ)[75]، ووجد الباحث في أسانيد أخرى تصريحًا منه بأخذه هذا الحديث سماعًا من أبيه[76]، ومرَّة من أخته حفصه[77] – رضي الله عنهما – اللذين صرحا بسمعاهما للحديث عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، كل ذلك يُدخل ابن عمر مع الصحابة الذين لا يصرحون دائمًا بالواسطة بينهم وبين رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، علمًا بأن لهذا الحديث شاهداً بلفظه عن أبي هريرة – رضي الله عنه – من غير تصريح بالسماع أيضًا[78]، ولم يجد الباحث حلا لهذا الإشكال إلا بإضافة الضابط السادس، وكانت نتيجة إضافته تقلص عدد النتائج من (67) نصًا إلى (5) نصوص[79]، هذه النصوص يمكن عدها لبنة لبناء معجم الأحاديث النبوية الثابت لفظها للرسول – صلى الله عليه وسلم –.

الخاتمة

بعد أن عرض الباحث (قرار الاحتجاج بالحديث الشريف) الصادر عن مجمع اللغة العربية في القاهرة، نقده إجمالا في ثلاثة نقاط، ثم نقد كل فقرة من فقراته الثمانية نقدًا منفردًا، وبين ما فيها من ثغرات، ثم اجتهد الباحث في وضع بديل يتجاوز هذه الثغرات، وطبقه على مرويات عبدالله بن عمر بن الخطاب، ويمكن أن يلخص الباحث أهم ما توصل إليه في الآتي:

1– وضع الباحث ستة ضوابط تعين على تحديد ما ثبت لفظه للنبي – صلى الله عليه وسلم –وهي: أ– أن يكون نوع الحديث: مرفوعًا وقوليًا. ب– أن يكون هذا الحديث مرويًا عن صحابيين على الأقل وتطابق لفظ الشاهد في روايتيهما. ج– أن يكون الحديث صحيحًا لذاته أو حسن لذاته. د– ألا يتكرر اسم راوٍ في أكثر من سند لهذا الحديث ولشاهده إلا في حال كان مرويًا عن ثلاثة صحابة فأكثر، ولم يُذكَر هذا الراوي في واحد على الأقل من هذه الأسانيد. هـ– ألا يكون الحديث خاصًا بواقعة واحدة وألفاظه مختلفة. و– أن ينص الصحابي على السماع صراحة عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، أو يستعمل أي لفظ يؤدي معنى السماع.

2– رصد البحث خمسة أحاديث لابن عمر – رضي الله عنه – تنطبق عليها ضوابط الدراسة.

3– إن النصوص الخمسة التي توصل إليها الباحث وإن كانت قليلة، تعد خطوة في الطريق الصحيح للاستشهاد بلغة النبي صلى الله عليه وسلم.

4– إن قرار الاحتجاج بالحديث النبوي الشريف الذي أصدره مجمع اللغة العربية في القاهرة يحتاج إلى إصلاح؛ لأنه يُدخل ما لم يثبت للنبي – صلى الله عليه وسلم –في دائرة الاحتجاج بلغته.

5– سبق علماء العربية القدامى إلى القول بندرة الحديث المروي بلفظه صلى الله عليه وسلم.

ويوصي الباحث بالأتي:

1– أن يهتم الباحثون بهذه القضية بالنظر والدراسة؛ للوصول إلى أكبر قدر ممكن من الأحاديث الثابت لفظها له

صلى الله عليه وسلم.

2- أن تتبنى الهيئات الخاصة والعامة المهتمة بالعربية والحديث الشريف مشروع إخراج (معجم الأحاديث النبوية الثابت لفظها للرسول صلى الله عليه وسلم)، لما لذلك من أثر إيجابي في الدراسات اللغوية، والحديثية، والفقهية مستقبلا، فبصدور مثل هذا المعجم يستطيع الباحثون اللغويون دراسة كم كبير من النصوص؛ ليصلوا إلى خصائص لغته – صلى الله عليه وسلم –؛ ولأن هذه الخصائص لا يمكن التوصل لها من خلال نص أو نصين أو بضعة نصوص، بل من كم كبير من النصوص؛ حتى يمكن نسبة أسلوب ما إليه صلى الله عليه وسلم.

3- وجوب التفريق بين الاحتجاج بلغة الصحابة وأقوال النبي – صلى الله عليه وسلم –في الدراسات اللغوية.

ملحق الأحاديث[80]

1- الحديث: (مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ مِنَ الْخُيَلاءِ، لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ)[81]، شاهده: أبو هريرة[82].

2- الحديث: (لا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خُيَلاءَ)[83]، شاهده: أبو سعيد الخدري[84].

3- الحديث: (مَنْ فَاتَتْهُ صَلَاةُ الْعَصْرِ، فَكَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ)[85]، شاهده: نوفل بن معاوية[86].

4-الحديث: (لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ، لَا شَرِيكَ لَكَ)[87]، شاهده: جابر بن عبدالله[88].

5- الحديث: (سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ)[89]. شاهده الأول: رفاعة بن رافع[90]. وشاهده الثاني: أبو هريرة[91]. وشاهده الثالث: وائل بن حجر[92]. وشاهده الرابع: الْبَرَاءُ بن عازب[93]. وشاهده الخامس: أنس بن مالك[94]. وشاهده السادس: حذيفة بن اليمان[95]. وشاهده السابع: ربيعة بن كعب[96]. وشاهده الثامن: أبو سعيد الخدري[97]. وشاهده التاسع: أبو موسى الأشعري[98]. وشاهده العاشر: عقبة الأنصاري[99].

الهوامش

(1) انظر: الشاعر، ص62-66.و: الحديثي، ص16-22. و: فجال، ص113-126. و: الشرقاوي، ص244-276.
(2) مجلة مجمع فؤاد الأول للغة العربية، ج4، ص7.
(3) الحديث الصحيح هو الذي صح سنده ومتنه، وصحة السند تكون في اجتماع خمسة أمور هي: أن يكون متصلا ويتصف رواته بالعدل والضبط، وألا يكون السند شاذًا ولا معلًّا. وصحة المتن تستلزم شرطين، هما: ألا يكون شاذًا ولا معلًّا. انظر: الأدلبي، ص31-33. و: الدميني، ص50-52.
(4) الأزدي، ح/19639، ج10 ص440.
(5) ليس المقصود بالصحة هنا: أن ما فيها مروي باللفظ فقط.
(6) انظرمثلا: الألباني، محمد ناصر الدين، سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة.
(7) انظر: الأدلبي، ص32-33، و192 وما بعدها. و: الدميني، ص51.
(8) ابن منبه، ح/32، ص36.
(9) انظر: النيسابوري، ج3، ص137.
(10) الصنعاني، ح/7396، ج4، ص179.
(11) الطحاوي، ح/428، ج1، ص224-225.
(12) انظر: العراقي، ج4، ص124-125.
(13) انظر: الجوابي، ص405.
(14) للمزيد من الأمثلة لوقوع الوهم في عصر الرواية عمومًا ومن الصحابة خصوصًا في أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم، انظر: الأدلبي، ص67 وما بعدها. و: الدميني، ص 105-108.
(15) انظر: السيوطي، تدريب الراوي، ج2، ص168.
(16) انظر: الدميني، ص166.
(17) النسائي، السنن الكبرى، ح/3531، ج3، ص451.
(18) ابن أبي عاصم، ح/1026، ج2، ص271.
(19) ابن حميد، ح/992، ج2، ص124.
(20) انظر: ابن حبان، ج7، ص352.
(21) انظر: البوصيري، ح/3443، ج4، ص212.
(22) انظر: ابن حجر، ح/1910، ج9، ص189.
(23) انظر: الرازي، رقم/92، ج8، ص20.
(24) أبو داود، كتاب السنن، ح/1541، ج2، ص305.
(25) أبو داود، سنن أبي داود، ح/1546، ص116.
(26) ابن دريد، ص2.
(27) الألباني، رقم/6013، ج13، ص33.
(28) انظر: الواقدي، ج1، ص173.
(29) انظر: ابن هشام، ج2، ص637.
(30) الألباني، رقم/1502، ج4، ص9.
(31) انظر: ابن المبارك، ح/207، ص177.
(32) الألباني، رقم/3382، ج7، ص396.
(33) ابن أبي الدنيا، ح/150، ص127.
(34) النيسابوري، ج5، ص167.
(35) ابن أبي شيبة، ح/37626، ج13، ص247.
(36) انظر: الرازي، رقم/1653، ج8، ص361.
(37) النميري، ج2، ص559.

(38) انظر: الرازي، رقم/1475، ج6، ص267.
(39) انظر: ابن الجوزي، رقم/284، ج1، ص184.
(40) انظر: ابن الأعرابي، ح/2040، ج3، ص959.
(41) ابن سلام، غريب الحديث، ج3، ص160- 161.
(42) انظر: قاري، رقم/40، ص60.
(43) ابن سلام، الغريب المصنف، مج1، ج2، ص445.
(44) ابن قتيبة، ج1، ص374.
(45) ابن قتيبة، ج1، ص375.
(46) الآمدي، ص155.
(47) النيسابوري، ج3، ص5.
(48) الشافعي، الأم، ح/605، ج2، ص558.
(49) انظر: الجاولي، ج2، ص65.
(50) انظر: الدميني، ص26. و: الشافعي، الرسالة، ص274.
(51) انظر: البخاري، التاريخ الكبير، ح/1696، ج2، ص63. وانظر: العقيلي، رقم/150، ج1، ص125.
(52) ابن حنبل، فضائل الصحابة، ح/1119، ج2، ص815.
(53) انظر: الرازي، رقم/6، ج8، ص2.
(54) ابن حنبل، فضائل الصحابة، ح/1120، ج2، ص817.
(55) انظر: الرازي، رقم/1239، ج6، ص223.
(56) انظر: فاخر، د.علي محمد، تغيير النحويين للشواهد، و: البدري، د.نعيم سلمان، صناعة الشاهد الشعري عند ابن مالك الأندلسي، ط1، 2010م.
(57) انظر: السيوطي، الاقتراح، ص106.
(58) انظر: الشاعر، ص174. و: الشرقاوي، ص277.
(59) انظر: الدميني، ص19-21. وانظر: الجوابي، ص231. و: الأدلبي، ص77.
(60) وذلك لوجود فرق بين الحديث القولي المرفوع وعموم الحديث النبوي، فالأول خاص بما أضيف من أقوال فقط إلى النبي محمد صلى الله عليه وسلم، والثاني عام يشمل ما قاله عليه الصلاة والسلام وما لم يقله، إذ يُعرّف الحديث النبوي بأنه: ما أضيف إلى النبي صلى الله عليه وسلم من قول أو فعل أو صفة أو تقرير. وقد أطلَق كثير من المحدثين اسم الحديث على أقوال الصحابة والتابعين وأفعالهم وتقريرهم، ولكنهم يسمون ما أضيف إلى النبي صلى الله عليه وسلم حديثاً مرفوعًا، وما أضيف إلى الصحابي يسمونه حديثاً موقوفًا، وما أضيف إلى التابعي يسمونه مقطوعًا. ولهذا حرص الباحث على تقييد عنوان بحثه بهذه القيود كي يستقى الشاهد من مصدره الصحيح، ألا وهو قول النبي محمد صلى الله عليه وسلم.
(61) الحديث المرفوع هو: ما أضيف إلى النبي صلى الله عليه وسلم من قول أو فعل أو تقرير أو صفة. وهو قيد تخرج به الأحاديث الموقوفة والمقطوعة.
(62) "القولية" قيد أخرج به كل ما أضيف إلى النبي صلى الله عليه وسلم من فعل أو تقرير أو صفة.
(63) انظر: الجوابي، ص182. و: الأدلبي، ص79.
(64) انظر أمثلة لذلك: الدميني، ص 105-108. و: الأدلبي، ص68 وما بعدها.
(65) انظر: الجوابي، ص217.
(66) الحديث الحسن لذاته: هو ما اتصل سنده بنقل عدل خفيف الضبط إلى منتهاه ولا يكون شاذا ولا معلًّا. وما كان أقل من الحسن لذاته فيسمى ضعيفًا أو حسنًا لغيره أو موضوعًا، ولا يستشهد بهذه الثلاثة مطلقًا للأسباب الآتية: أولا: لأن الحديث الضعيف هو: كل حديث لم تجتمع فيه صفات الحديث الصحيح ولا صفات الحديث الحسن. وينقسم الضعيف باعتبار فقد شروط القبول إلى أقسام شتى ويمكن إجمالها فيما يلي: أ - فقد اتصال السند ينشأ عنه خمسة أقسام : 1-المعلق 2-المنقطع 3-المعضل 4-المرسل 5-المدلس. ب - فقد العدالة ينشأ عنه أقسام عديدة : 1-الموضوع 2-المتروك 3-المنكر 4-المطروح 5-المضعف 6-المبهم. ج - فقد الضبط ينشأ عنه ما يلي : 1-المدرج 2-المقلوب 3-المضطرب 4-المصحف والمحرف. د - فقد السلامة من الشذوذ ينشأ عنه نوع واحد هو الشاذ هـ- فقد السلامة من العلة ينشأ عنه نوع واحد هو المعل. ثانيًا: لأن الحديث الحسن لغيره هو الحديث الضعيف الذي تعددت طرق رواياته، ولم يكن سبب ضعفه فسق الراوي أو كذِبهُ. ويستفاد من هذا أن سبب الضعف في الحديث هو إما سوء حفظ راويه أو انقطاع في سنده أو جهالة في رجاله، وكلها علل تقدح في ثبوته لذاته. ثالثًا: الحديث الموضوع لا يُحتج به بأي حال من الأحوال؛ لأنه مُختَلق من واضعه ومنسوب إلى النبي صلى الله عليه وسلم افتراءً عليه. وهو شر أنواع الضعيف وأقبحها، بل جعله بعض العلماء قسما مستقلا لا يندرج تحت الأحاديث الضعيفة ولا يطلق عليه لفظ حديث إلا من جهة واضعه.
(67) ابن لبان، ح/264، ج1، ص496.
(68) النيسابوري، ج1، ص34.
(69) الخطيب، ج1، ص503.
(70) الخطيب، ج1، ص503.
(71) النيسابوري، ج3، ص44. والمقصود بالوَهْل في الحديث: السهو أو الوهم أو الغلط، انظر: ابن منظور، مادة/ و هـ ل.
(72) انظر: ابن كثير، ج12، ص238.
(73) انظر: جوامع الكلم، برنامج وقفي عبارة عن موسوعة حديثية.
(74) انظر: الأدلبي، ص69-70 و 73-74.
(75) انظر: ابن حنبل، مسند أحمد، ح/6339، ج10 ص412.
(76) انظر: النيسابوري، حديث يحيى بن يحيى، ج 6، ص139-140.
(77) انظر: البزار، البحر الزخار، ح/180، ج1، ص285.
(78) انظر: ابن الأعرابي، ح/929، ج2، ص480.

(79) انظر النصوص الخمسة في الملحق.
(80) تم ذِكر الحديث برواية ابن عمر، ثم تلاه شاهده.
(81) أبو عوانة، ح/8572 ج5، ص245.
(82) انظر: ابن أبي شيبة، ح/25188، ج8، ص284.
(83) الحميدي، ح/650، مج1، ص524.
(84) انظر: ابن بشران، ح/1126، ج2، ص91.
(85) ابن حنبل، مسند أحمد، ح/6324، ج10 ص402.
(86) انظر: البزار، غرائب مالك، ح/7، ص39.
(87) البخاري، صحيح البخاري، ح/5915، ج7، ص162.
(88) انظر: ابن حنبل، مسند أحمد، ح/14440، ج22، ص325.
(89) انظر: البخاري، صحيح البخاري، ح/736، ج1، ص148.
(90) انظر: القرشي، تحقيق: عبدالباقي، ح/25، ج1، ص211.
(91) انظر: ابن لبان، ح/6812، ج15، ص223.
(92) انظر: النيسابوري، ج2، ص13.
(93) انظر: التميمي، المعجم، ح/23، ص78.
(94) انظر: القرشي، تحقيق: بشار، ح/339، ج1، ص133.
(95) انظر: النيسابوري، ج2، ص186.
(96) انظر: البخاري، الأدب المفرد، ح/1218، ص448.
(97) انظر: ابن حنبل، مسند أحمد، ح/11140، ج17، ص224.
(98) انظر: النيسابوري، ج2، ص14-15.
(99) انظر: أبو داود، كتاب السنن، ح/859، ج1، ص541.

المصادر والمراجع

الأدلبي، صلاح الدين بن أحمد، 1403هـ/1983م، منهج نقد المتن عند علماء الحديث، (بيروت: دار الآفاق الجديدة، ط1).

الأزدي، معمر بن راشد، كتاب الجامع – رواية الإمام عبدالرزاق الصنعاني (وهو ملحق بكتاب المصنف لأبي بكر عبدالرزاق بن همام الصنعاني ت/211هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، (بيروت: المكتب الإسلامي، ط2، 1403هـ/1983م).

ابن الأعرابي، أبو سعيد أحمد بن محمد، كتاب المعجم، تحقيق: عبدالمحسن الحسيني، (الدمام: دار ابن الجوزي، ط1، 1418هـ).

الألباني، محمد ناصرالدين، 1412هـ/1992م، سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيء في الأمة، (الرياض: دار المعارف، ط1).

الآمدي، أبو القاسم الحسن بن بشر، المؤتلف والمختلف في أسماء الشعراء وكناهم وألقابهم وأنسابهم وبعض شعرهم، تحقيق: ف.كرنكو، 1411هـ/1991م، (بيروت: دار الجيل، ط1).

البخاري، أبو عبدالله محمد بن إسماعيل، التاريخ الكبير، عناية: محمد عبدالمعيد، (بيروت: دار الكتب العلمية، د.ط، د.ت).

البخاري، أبو عبدالله محمد بن إسماعيل، الأدب المفرد الجامع للآداب النبوية، تحقيق: أبو عبدالرحمن محمد ناصرالدين الألباني، 1421هـ/2000م، (الجبيل: دار الصدِّيق، ط2).

البخاري، أبو عبدالله محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري: الجامع المسند الصحيح، اعتنى به: محمد زهير بن ناصر الناصر، 1422هـ، بيروت، دار طوق النجاة، ط1).

البدري، نعيم سلمان، 2010م، صناعة الشاهد الشعري عند ابن مالك الأندلسي، (دمشق: دار الينابيع، ط1).

البزار، أبو الحسين محمد بن الظفر، غرائب مالك بن أنس، تحقيق: طه بن علي بوسريح، 1998م، (بيروت: دار الغرب الإسلامي، ط1).

البزار، أبو بكر أحمد بن عمر، البحر الزخار . المعروف بمسند البزار، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، 1409هـ/1988م، (المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم، ط1).

ابن بشران، عبدالملك بن محمد بن عبدالله، الأمالي، تحقيق: أحمد بن سليمان، 1420هـ/1999م، (الرياض: دار الوطن، ط1).

البوصيري، أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل، إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، تحقيق: دار المشكاة للبحث العلمي، 1320هـ/1999م، (الرياض، دار الوطن، ط1).

التميمي، أحمد بن علي بن المثنى أبو يعلى الموصلي، المعجم، تحقيق: حسين سليم أسد، 1410هـ/1989م، (بيروت: دار المأمون، ط1).

الجاولي، أبو سعيد سنجر بن عبدالله، مسند الإمام الشافعي، تحقيق: ماهر ياسين الفحل، 1425هـ/2004م، (الكويت: غراس للنشر والتوزيع، ط11).

الجوابي، محمد طاهر، جهود المحدثين في نقد متن الحديث النبوي الشريف، (تونس: مؤسسة ع.الكريم بن عبدالله، د.ط، د.ت).

جوامع الكلم، برنامج وقفي عبارة عن موسوعة حديثية تضم 1400 مصدر حديثيًا، أشرف عليه موقع إسلام ويب والإدارة العامة للأوقاف في دولة قطر، الإصدار 4.5.

ابن الجوزي، أبو الفرج عبدالرحمن بن علي، العلل المتناهية في الأحاديث الواهية، تقديم وضبط: الشيخ خليل الميس، 1403هـ/1983م، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط1).

ابن حبان، أبو حاتم، 1398هـ/1978م، كتاب الثقات، (حيدر أباد: دائرة المعارف العثمانية، ط1).

ابن حجر، أحمد بن علي، المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، تحقيق: جمال بن فرحات، 1419هـ/1998م، (الرياض: دار اعاصمة، ط1).

الحديثي، خديجة، 1981هـ، موقف النحاة من الاستشهاد بالحديث

الشريف، (بغداد: دار الرشيد، د.ط).
ابن حميد، أبو محمد عبد، المنتخب من مسند عبد بن حميد، تحقيق: أبو عبدالله مصطفى العدوي، 1423هـ/2002م، (الرياض: دار بلنسية، ط2).
الحميدي، أبو بكر عبدالله بن الزبير القرشي، مسند الحميدي، تحقيق: حسين سليم أسد، 1996م، (دمشق: دار السقا، ط1).
ابن حنبل، أبو عبدالله أحمد، كتاب فضائل الصحابة، تحقيق: وصي الله بن محمد عباس، 1420هـ/1999م، (جدة: دار ابن الجوزي، ط2).
ابن حنبل، أبو عبدالله أحمد، مسند أحمد بن حنبل، تحقيق شعيب الأرنؤوط وآخرين، 1416هـ/1996م، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط1).
الخطيب، أبو بكر أحمد بن علي البغدادي، الكفاية في معرفة أصول علم الرواية، تحقيق: إبراهيم بن مصطفى الدمياطي، 1423هـ/2003م، (مصر: دار الهدى، ط1).
أبو داود، سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني، سنن أبي داود – حكم على أحاديثه وآثاره وعلق عليه العلامة المحدث محمد ناصر الدين الألباني، (الرياض: مكتبة المعارف، ط2، د.ت).
أبو داود، سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني، كتاب السنن – سنن أبي داود، تحقيق: محمد عوامة، 1419هـ/1998م، (بيروت: مؤسسة الريان، ط1).
ابن دريد، محمد بن الحسن، المجتنى، 1382هـ/1963م، (اسطنبول: دائرة المعارف العثمانية، ط3).
الدميني، مسفر غرم الله، 1404هـ/1984م، مقاييس نقد متون السنة، (الرياض: د.ن، ط1).
ابن أبي الدنيا، أبو بكر عبدالله بن محمد، الغيبة والنميمة، تحقيق: مصطفى عبدالقادر عطا، 1413هـ/1993م، (بيروت: مؤسسة الكتب الثقافية، ط1).
الرازي، عبدالرحمن بن أبي حاتم، 1381هـ/1952م، الجرح والتعديل، (حيدر أباد: دائرة المعارف العثمانية، ط1).
ابن سلام، أبو عبيد القاسم، الغريب المصنف، تحقيق: محمد المختار العبيدي، 1416هـ/1996م، (تونس: دار حسنون، ط2).
ابن سلام، أبو عبيد القاسم، غريب الحديث، تحقيق: حسين محمد شرف، 1409هـ/1989م، (القاهرة: الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية).
السيوطي، عبدالرحمن بن أبي بكر، الاقتراح في أصول النحو، تحقيق: حمدي عبدالفتاح، 1428هـ/2007م، (القاهرة: مكتبة الآداب، ط3).
السيوطي، عبدالرحمن بن أبي بكر، تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، تحقيق: أبي معاذ طارق بن عوض الله بن محمد، 1424هـ/2003م، (الرياض: دار العاصمة، ط1).
الشاعر، حسن موسى، 1431هـ/2010م، النحاة والحديث الشريف، (عمّان: دار عمار، ط1).
الشافعي، محمد بن إدريس، الأم، تحقيق: رفعت فوزي عبدالمطلب، 1422هـ/2001م، (المنصورة: دار الوفاء، ط1).
الشافعي، محمد بن إدريس، الرسالة، تحقيق: أحمد محمد شاكر، (بيروت: دار الكتب العلمية، د.ط، د.ت).
الشرقاوي، السيد، 1421هـ/2001م، معاجم غريب الحديث والأثر والاستشهاد بالحديث في اللغة والنحو، (القاهرة: مكتبة الخانجي، ط1).
ابن أبي شيبة، أبو بكر عبدالله بن محمد، مصنف ابن أبي شيبة، تحقيق: محمد بن عبدالله الجمعة ومحمد بن إبراهيم اللحيدان، 1425هـ/2006م، (الرياض: الرشد، ط1).
الصنعاني، عبدالرزاق بن همام، المصنف، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، 1403هـ/1983م، (بيروت: المكتب الإسلامي، ط2).
الطحاوي، أبو جعفر أحمد بن محمد، أحكام القرآن الكريم، تحقيق: سعد الدين أونال، 1418هـ/1998م، (اسطنبول: ط1).
ابن أبي عاصم، أحمد بن عمرو الشيباني، الآحاد والمثاني، تحقيق: باسم فيصل أحمد الجوابرة، 1411هـ/1991م، (الرياض: دار الراية، ط1).
العراقي، عبد الرحيم بن الحسين، وابنه ولي الدين، طرح التثريب في شرح التقريب، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ط، د.ت).
العقيلي، أبو جعفر محمد بن عمر، الضعفاء الكبير، تحقيق: عبدالمعطي أمين قلعجي، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، د.ت).
أبو عوانة، يعقوب بن إسحاق، مسند أبي عوانة، تحقيق: أيمن عارف الدمشقي، 1419هـ/1998م، (بيروت: دار المعرفة، ط1).
فاخر، علي محمد، 1416هـ/1996م، تغيير النحويين للشواهد، (القاهرة، دار الطباعة المحمدية، ط1).
فجال، محمود، 1417هـ/1997م، الحديث النبوي في النحو العربي، (الرياض: أضواء السلف، ط2).
قاري، نور الدين علي بن سلطان، المصنوع في معرفة الحديث الموضوع، تحقيق: عبدالفتاح أبوغدة، 1414هـ/1994م، (بيروت، دار البشائر الإسلامية، ط5).
ابن قتيبة، عبدالله بن مسلم، غريب الحديث، تحقيق: عبدالله الجبوري، 1397هـ/1977م، (بغداد: مطبعة العاني، ط1).
القرشي، مالك بن أنس، الموطأ، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، 1406هـ/1985م، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ط).
القرشي، مالك بن أنس، الموطأ رواية أبي مصعب الزهري المدني، تحقيق: بشار عواد معروف ومحمود محمد خليل، 1418هـ/1998م، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط2).
القرشي، مالك بن أنس، الموطأ رواية محمد بن الحسن الشيباني، تحقيق: عبدالوهاب عبداللطيف، 1414هـ/1994م، (القاهرة: المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، ط4).
ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر، البداية والنهاية، تحقيق: عبدالله بن عبدالمحسن التركي، 1418هـ/1998م، (الجيزة: دار هجر، ط1).
ابن لبان، الأمير علاء الدين علي، صحيح ابن حبان بترتيب ابن

لبان، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، 1414هـ/1993م، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط2).
ابن المبارك، أبو عبدالرحمن عبدالله، كتاب الجهاد، تحقيق: نزيه حماد، (جدة: دار المطبوعات الحديثة، د.ط، د.ت).
مجلة مجمع فؤاد الأول للغة العربية، شعبان/ 1356هـ، أكتوبر/1937م، قرار الاحتجاج بالحديث الشريف، (القاهرة:).
ابن منبه، همام، الصحيفة الصحيحة، تحقيق: علي حسن عبدالحميد، 1407هـ/1987م، (عمّان، دار عمار، ط1).
ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم، 1302هـ، لسان العرب، (القاهرة: المطبعة الأميرية ببولاق، د.ط).
ابن هشام، أبو محمد عبدالملك، السيرة النبوية، تحقيق: مصطفى السقا وآخرين، (القاهرة: دار إحياء التراث، د.ط، د.ت).
النسائي، أبو عبدالرحمن أحمد بن شعيب، سنن النسائي – حكم عليها العلامة المحدث محمد ناصر الدين الألباني، (الرياض: مكتبة المعارف، ط1، د.ت).
النسائي، أبو عبدالرحمن أحمد بن شعيب، كتاب السنن الكبرى، تحقيق: حسن عبدالمنعم شلبي، 1421هـ/2001م، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط1).
النميري، أبو زيد عمر بن شبة، تاريخ المدينة المنورة، تحقيق: فهيم محمد شلتوت، 1399هـ/1979م، (مكة المكرمة: د.ن، د.ط).
النيسابوري، أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم، 1330هـ، صحيح الإمام مسلم المسمى المسند الصحيح المختصر من السنن بنقل العدل عن العدل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، (اسطنبول: المطبعة العامرة، ط1).
الواقدي، أبو عبدالله محمد بن عمر، كتاب المغازي، تحقيق: مارسدن جونس، 1404هـ، 1984م، (القاهرة: عالم الكتب، ط3).

Quotation with Prophet's Language in Light of the Decision of Arabic Language Academy; (Critical Study)

Mohammad S. Al-Hwaiti *

ABSTRACT

The research investigated the issue of quoting the Prophetic language in the light of a decree of The Academy of Arabic Language in Cairo on this matter. A detailed critical analysis was provided and evidently pointed out that the decree was neither inclusive nor exclusive for all, and only, the Ḥadīths which their wording is attributable to the Prophet. Accordingly, the researcher suggested some standards which should resolve the deficiencies of the decree. These six standards are applied on the narrations of Abdullah b. Umar as a case study. It was found that out of (3000) narrations by him only (5) were compatible with these standards.

Keywords: Prophet Language, Refereed by Prophet's Hadiths, Fundamental of Syntax

* Faculty of Arts and Humanities, King Abdulaziz University, Saudi Arabia. Received on 5/3/2013 and Accepted for Publication on 31/12 /2013 .